

Distr.: General  
9 March 2018  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## مجلس حقوق الإنسان

## الدورة السابعة والثلاثون

٢٦ شباط/فبراير - ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨

البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية  
الديمقراطية\*

## مذكرة من الأمانة العامة

موجز

في هذا التقرير، يُجري المقرر الخاص تقييماً للتطورات الرئيسية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في مجال حقوق الإنسان. ويعرض فيه الآثار المترتبة على التصعيد الأخير في التوترات السياسية والأمنية في أعقاب التجارب النووية والقذائف التسيارية، ويؤكد الحاجة إلى التوصل إلى حل دبلوماسي. وقيّم أيضاً حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مستنداً إلى أمور منها شهادات الأشخاص الذين غادروا البلد في عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧.

ويدعو المقرر الخاص إلى اغتنام فرص الحوار التي أتاحتها منذ وقت قريب تعاطي الدولة مع مختلف هيئات منظومة الأمم المتحدة. وينبغي أن تُتخذ هذه التفاعلات وسيلة لإعادة فتح قنوات الاتصال مع المجتمع الدولي ولتعزيزها، ولتخفيف حدة التوتر في شبه الجزيرة الكورية، وللتأسيس لمنع الاستمرار في ارتكاب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.

\* قُدم التقرير بعد الأجل المحدد لكي يتضمن آخر التطورات.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-03684(A)



\* 1 8 0 3 6 8 4 \*

## المحتويات

## الصفحة

|    |       |                                               |
|----|-------|-----------------------------------------------|
| ٣  | ..... | أولاً - مقدمة                                 |
| ٣  | ..... | ثانياً - التطورات السياسية والأمنية           |
| ٦  | ..... | ثالثاً - زيارات ميدانية                       |
| ٦  | ..... | رابعاً - حالة حقوق الإنسان                    |
| ٧  | ..... | ألف - الحقوق المدنية والسياسية                |
| ١١ | ..... | باء - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية |
| ١٤ | ..... | خامساً - تعاظم الدولة مع الأمم المتحدة        |
| ١٦ | ..... | سادساً - التقدم المحرز في جدول أعمال المساءلة |
| ١٧ | ..... | سابعاً - استنتاجات وتوصيات                    |

## أولاً - مقدمة

١ - في هذا التقرير، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقرار المجلس ٢٤/٣٤، يتناول المقرر الخاص التطورات الرئيسية الثلاثة التي حدثت منذ أن قدم تقريره السابق إلى المجلس. فينظر، أولاً، في تأثير التقلبات الأخيرة للبيئة السياسية والأمنية على حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ثم سيقم، في مرحلة ثانية، جوانب حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على أساس المعلومات التي تلقاها من مصادر مختلفة، بما في ذلك الأشخاص الذين غادروا البلد في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧. وأخيراً، سيقم نتائج الجهود التي بذلتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في سبيل التعاطي مع الأمم المتحدة في عام ٢٠١٧، ولا سيما السبل التي من شأنها أن تقلل من عزلة الدولة عن المجتمع الدولي وأن تضمن تحقيق المساءلة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان. ويختتم المقرر الخاص التقرير بتوصيات يأمل أن تأخذها الأطراف المعنية بعين الاعتبار وأن تنفذها على النحو الواجب.

٢ - وينبغي النظر في هذا التقرير بالاقتران مع التقرير الذي قدمه المكلف بالولاية مؤخراً إلى الجمعية العامة (A/72/394)، والذي دعا فيه المجتمع الدولي إلى اعتماد نهج عملي لتعزيز حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مُغتتماً كل فرصة تسنح بذلك. وفي هذا الصدد، يرى المقرر الخاص في إنشاء قنوات اتصال مع الأمانة العامة للأمم المتحدة خطوةً ضروريةً باتجاه معالجة الوضع. وعلى الرغم من أن المعارضة التي تبديها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تجاه الولاية لا تزال تشكل عقبة كبيرة أمام المقرر الخاص في الاتصال بالسلطات والوصول إلى الميدان، فإن تعاطي الدولة مؤخراً مع آليات الأمم المتحدة الأخرى لحقوق الإنسان من شأنه أن يتيح فرصاً تبعث على الأمل في مزيد من التعاون.

٣ - ويقر المقرر الخاص بالحاجة الملحة إلى تناول مسألة الجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبت في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والتحديات التي ينطوي عليها السعي إلى تحقيق المساءلة الجنائية عنها على الصعيدين الوطني والدولي. وينبغي تعزيز الجهود المبذولة في هذا المجال. وفي الوقت نفسه، ثمة حاجة إلى غرس ثقافة المساءلة في مؤسسات الدولة وإتاحة الفرص للتعاطي الهادف مع المجتمع الدولي بشأن هذه المسألة. لذلك، يراعي تقييم حالة حقوق الإنسان الذي أجراه المقرر الخاص الحاجة إلى تحديد جدول أعمال الحوار مع الحكومة بشأن تحديات بعينها في مجال حقوق الإنسان، وإلى تعيين الأفراد أو المؤسسات التي تضطلع بمسؤولية حماية الضحايا والصلاحيات اللازمة لتصحيح هذه الحالة. وقد تكون الفرصة سانحة الآن للمضي قدماً في هذه المناقشة، لا سيما بالنظر إلى الإجراءات التي اتخذها عدد من الجهات الفاعلة الدولية، بما في ذلك حكومات وأعضاء في المجتمع المدني ومنظومة الأمم المتحدة بهدف الاتصال بالسلطات.

## ثانياً - التطورات السياسية والأمنية

٤ - كان عام ٢٠١٧، على وجه الخصوص، متأزماً جراء قيام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأكبر عدد من عمليات إطلاق القذائف التيسارية وتجريبها باستخدام التكنولوجيا النووية وتكنولوجيا القذائف التيسارية المطورة خلال العقود الثلاثة الماضية. وأكد القائد الأعلى لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مجدداً في خطابه الذي ألقاه بمناسبة السنة الجديدة التزامه

بالبرامج النووية وبرامج القذائف التسيارية العابرة للقارات، وشدد في الوقت نفسه على استمرارية استراتيجيته الاقتصادية الخمسية وعرض تحقيق المزيد من التقارب مع جمهورية كوريا<sup>(١)</sup>. وسمحت الألعاب الأولمبية الشتوية في بيونغ تشانغ في جمهورية كوريا بإقامة هدنة أولمبية جمعت الدولتين معاً. وعلى الرغم من هذا التحسن في العلاقات بين الكوريتين، لا تزال الحالة الأمنية متقلبة ومعرضة لأن تشهد تطورات سياسية. وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وسع مجلس الأمن في قراره ٢٣٩٧(٢٠١٧) نطاق نظام الجزاءات ليشمل استيراد المنتجات النفطية ونشر العاملين في الخارج. وقد جاء هذا القرار عقب ثلاثة قرارات أخرى اعتمدت في ٢٠١٧ - وهي القرارات ٢٣٥٦(٢٠١٧) و ٢٣٧١(٢٠١٧) و ٢٣٧٥(٢٠١٧) - التي استهدفت، جملة أمور منها، قطاع الصناعة الاستخراجية وقطاع المال وقطاع مصادد الأسماك (٢٣٧٥؛ ٢٣٧١).

٥- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، تبادل المقرر الخاص المراسلات مع فريق الخبراء المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٨٧٤(٢٠٠٩) لرصد الامتثال لنظام الجزاءات. وطلب الفريق إلى المقرر الخاص تقديم مزيد من الأدلة التي تثبت الادعاء الذي أدرجه في تقريره الأخير إلى الجمعية العامة فيما يتعلق بالآثار السلبية المحتملة الناتجة عن الجزاءات على السكان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي التقرير، وصف المقرر الخاص الحالات التي كان فيها للجزاءات أثر سلبي، بما في ذلك المعلومات التي تلقاها بشأن تناقص فرص مرضى السرطان في الحصول على منتجات العلاج الكيميائي، وادعاء آخر بشأن التأخيرات والعراقيل في استيراد معدات خاصة بذوي الإعاقة. وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت عدة وكالات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات إنسانية عن تباطؤ عملياتها في النصف الثاني من عام ٢٠١٧ نتيجة لصعوبات تشغيلية، بما في ذلك في قنوات الأعمال المصرفية، وتأخر عمليات التخليص الجمركي.

٦- ويعرب المقرر الخاص عن تقديره لالتزام الفريق بدراسة الآثار السلبية المحتملة للجزاءات، ويكرر الدعوة التي قدمها في تقريره السابق إلى الجمعية العامة من أجل إجراء تقييم شامل للآثار غير المقصودة الناتجة عن جزاءات مجلس الأمن على التمتع بحقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(٢)</sup>. وينبغي أن يراعي هذا التقييم أيضاً الآثار على أعمال الحق في التنمية، وأن ينظر أيضاً في مسألة التناسب بين فعالية الجزاءات وأثرها على سبل العيش. ويمكن تعزيزه بعناصر إضافية، مثل عملية رصد وصنع قرار فعالة، الأمر الذي يمكن أن يساعد في تحديد التغييرات السلبية التي تطرأ على حالة الفئات الضعيفة ومعالجتها على الفور<sup>(٣)</sup>. وفي الوقت نفسه، لا بد من أن تنشر جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية معلومات محددة، مثل السجلات التاريخية والبيانات الاقتصادية المفصلة، التي قد تساعد على القيام بهذا التقييم.

(١) للاطلاع على نص خطاب السنة الجديدة باللغة الإنكليزية انظر: [www.ncnk.org/node/1427](http://www.ncnk.org/node/1427).

(٢) يشير المقرر الخاص أيضاً إلى التعليق العام رقم ٨(١٠٠٧) الصادر عن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن العلاقة بين الجزاءات الاقتصادية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي أكدت فيه اللجنة أنها، على الرغم من عدم اضطلاعها بأي دور في اتخاذ القرارات المتعلقة بفرض الجزاءات، فإنها مسؤولة عن رصد امتثال جميع الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويضطلع المقرر الخاص بمسؤولية مماثلة.

(٣) في عام ٢٠١٤، أعلنت لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنها لا تؤيد الجزاءات التي فرضها مجلس الأمن ولا الجزاءات الثنائية التي تستهدف السكان أو الاقتصاد ككل (A/HRC/25/63، الفقرة ٩٤(أ)).

وسيبقى مدى تأثير الجزاءات السلي على حقوق الإنسان غير معروف إلى حد كبير إذا لم تتعاون الحكومة تعاوناً كاملاً مع المقرر الخاص ومع الجهات ذات الصلة في الأمم المتحدة<sup>(٤)</sup>.

٧- وظهر توجه ملحوظ في الأشهر الأخيرة يتمثل في فرار عناصر من القوات المسلحة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى جمهورية كوريا. ففي عام ٢٠١٧، فرّ أربعة جنود شباب من الجيش الشعبي الكوري من وحداتهم. ويُظهر تسجيل فيديو لأحد عمليات الفرار<sup>(٥)</sup>، التي أُطلق فيها النار على جندي عدة مرات عندما اجتاز خط الهدنة راکضاً في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، الخطر البالغ الذي يعرّض الناس عامةً والجنود خاصةً أنفسهم له عند محاولتهم الهروب من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٨- وزار وكيل الأمين العام للشؤون السياسية جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في الفترة من ٥ إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. ويرحب المقرر الخاص بهذا الحوار بشأن السياسات الذي يشكل أول تبادل متعمق للآراء السياسية بين ممثل عن الأمانة العامة للأمم المتحدة والمسؤولين في بيونغ يانغ منذ ما يقارب ثماني سنوات وآخر مبادرة في سلسلة من المبادرات الرامية إلى تحسين التواصل بين الحكومة ومنظومة الأمم المتحدة. ويبحث المقرر الخاص السلطات على اغتنام الفرصة السانحة بفضل هذه الزيارة أيّما اغتنام لتمكين الأمانة العامة للأمم المتحدة من الاضطلاع بدور أكبر في دعم الجهود من أجل التوصل إلى حل سلمي للوضع في شبه الجزيرة الكورية والحفاظ على العلاقات السلمية مع الدول المجاورة ومع الدول الأخرى، بواسطة إدارة الشؤون السياسية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية)، والمساعي الحميدة للأمين العام، مثلاً.

٩- وتتجلى في التقارب الأخير بين الكوريتين الجهود الهامة التي تبذلها الدولتان بغية التغلب على الخلافات السياسية وتشجيع تسوية التوترات بالطرق السلمية. وفي ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، أعيد رسمياً للمرة الأولى منذ عامين فتح قناة الاتصال بين الكوريتين، بما في ذلك ربط خط الاتصال الهاتفي العسكري المباشر<sup>(٦)</sup>. ويعتبر المقرر الخاص هذا التطور خطوة هامة إلى الأمام، ويشجع الحكومتين على إدراج الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان في صميم تفاعلاتهما ومشاريع التعاون بينهما. ومن المهم، على وجه الخصوص، الاستفادة من الزخم الناجم عن الألعاب الأولمبية الشتوية لمناقشة إمكانيات الدعم التقني الثنائي وذلك من أجل معالجة أكثر التحديات إلحاحاً في مجال حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وينبغي للدولتين أن تنظرا في إمكانية تنظيم لقاء للم الشمل في مطلع عام ٢٠١٨ قد يكون نقطة بداية للحوار بشأن حقوق الإنسان.

(٤) في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وجه المقرر الخاص رسالة إلى البعثة الدائمة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، دعا فيها الحكومة إلى تزويده بأي معلومات إضافية قد تملكها بشأن أي أثر سلمي تسببت به الجزاءات على السكان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وطلب أيضاً إجراء زيارة ودية لمناقشة المسألة باستفاضة.

(٥) متاح على الرابط التالي: [https://youtu.be/OfNy\\_tWYkd4](https://youtu.be/OfNy_tWYkd4).

(٦) أخبار الأمم المتحدة: "الأمم المتحدة ترحب بإعادة فتح قناة الاتصال بين الكوريتين"، ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

## ثالثاً - زيارات ميدانية

١٠ - لا يزال استمرار رفض جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لولاية المقرر الخاص حائلاً دون جمع المعلومات والاتصال مع الحكومة بفعالية. ومع ذلك، قام المقرر الخاص بأنشطة اتصال مع سلطات الدولة من خلال الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي تربطها علاقات دبلوماسية معها، وكذلك من خلال المنظمات المدنية في منطقة شرق آسيا. وبالإضافة إلى ذلك، يواصل المقرر الخاص سعيه إلى التواصل الرسمي مع السلطات عن طريق بعثتيها الدائمتين في جنيف ونيويورك.

١١ - وأجرى المقرر الخاص زيارتين رسميتين خلال الفترة قيد الاستعراض حيث زار جمهورية كوريا في الفترة من ١٧ إلى ٢١ تموز/يوليه، وجمهورية كوريا واليابان في الفترة من ١١ إلى ١٦ كانون الأول/ديسمبر. فعقد في جمهورية كوريا اجتماعات مع المسؤولين الحكوميين، وممثلي النظام القضائي، ومنظمات المجتمع المدني، والهيكل الميداني للمفوضية في سيول، ومع أعضاء السلك الدبلوماسي. وتمكن أيضاً من إجراء مقابلات مع عدة مقيمين في مراكز إعادة التوطين في جمهورية كوريا الذين غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧. واجتمع مع رجل وامرأة يرغبان في العودة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي اليابان، اجتمع مع ممثلي الحكومة والمجتمع المدني، وتواصل مع أسر أشخاص اختطفتهم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ولا يزالون مختفين.

١٢ - وأجرى المقرر الخاص بعثات إضافية إلى كمبوديا (٣١ أيار/مايو إلى ٤ حزيران/يونيه)، والكرسي الرسولي (٢٩ و ٣٠ أيلول/سبتمبر) بهدف استكشاف مداخل لإدراج حقوق الإنسان في جدول أعمال السلام ونزع السلاح. وفي كمبوديا، شارك في حوار إقليمي للمجتمع المدني بشأن حقوق الإنسان في سياق المعونة الإنسانية ومبادرات بناء السلام مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، التي أتاحت له فرصة للتواصل المثمر مع رعايا تلك الدولة. وفي الكرسي الرسولي، تبادل الآراء مع وزير الخارجية بشأن مسألة حرية الدين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والسبل التي يمكن للكرسي الرسولي أن يعزز من خلالها عملية سلام في شبه الجزيرة الكورية وخارجها. ويعتزم المقرر الخاص استكشاف المزيد من سبل الاتصال مع الدول والمنظمات التي يمكن أن تسهم في تعزيز حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وضمان التفاعل بشأن التحديات القائمة في هذا الصدد وفهمها.

## رابعاً - حالة حقوق الإنسان

١٣ - لا تزال شهادات الأشخاص الذين غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تشكل المصدر الرئيسي الذي يستقي منه المقرر الخاص معلوماته، ويدقق في هذه الشهادات عن طريق الاستعانة ببحوث إضافية تجريها المفوضية ومنظمات المجتمع المدني وأعضاء الأوساط الأكاديمية. وخلال زيارته الأخيرة إلى جمهورية كوريا، علم المقرر الخاص أن عدد الأفراد الذين تمكنوا من الوصول إلى جمهورية كوريا، حتى نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، لم يتجاوز ١٠٠٠ شخص، أي أن هناك انخفاضاً بنسبة ٢٠ في المائة بالمقارنة مع الفترة نفسها من عام ٢٠١٦، وقد يدل هذا على تشديد عمليات مراقبة الحدود بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والصين. ولا تزال النساء يشكلن أغلبية الهاربين نظراً إلى تمكنهن من الوصول بشكل أفضل إلى طرق التهريب، على الرغم

من أن نسبة الرجال آخذة في الارتفاع، إذ إن عدداً أكبر من الرجال يزاول الآن تجارة التهريب عبر الحدود مع الصين مقارنة مع السنوات السابقة. وبفضل آخر المقابلات التي أجراها المقرر الخاص، تكونت لديه فكرة عن آخر مستجدات الحالة، ليس فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فحسب، بل بالحقوق المدنية والسياسية أيضاً.

## ألف - الحقوق المدنية والسياسية

### ١ - حالة السجناء

١٤ - تابع المقرر الخاص عن كذب حالة ستة مواطنين من جمهورية كوريا وثلاثة مواطنين من الولايات المتحدة الأمريكية لا يزالون محتجزين في بيونغ يانغ بتهم التخطيط لتنفيذ أعمال عداية على الدولة. وفي آب/أغسطس ٢٠١٧، اتخذت الدولة خطوة إيجابية بإفراجها عن مواطن كندي لأسباب إنسانية، الأمر الذي ساعد في تخفيف حدة التوترات السياسية. وسيساعد الإفراج عن باقي المحتجزين الأجانب على تحسين موقف الدولة الدولي وعلى تهدئة الحالة السياسية والأمنية. وعلى أقل تقدير، ينبغي للحكومة أن توفر لهؤلاء المحتجزين المساعدة القنصلية التي يحق لهم التمتع بها بموجب اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية، ولا سيما عن طريق السماح لهم بالتواصل مع الموظفين القنصليين والاتصال بأسرهم والترتيب لأن يمثلهم محام من اختيارهم.

١٥ - ولم توضح بعد حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الظروف التي أصيب فيها أوتو وارمبير، وهو مواطن من الولايات المتحدة الأمريكية، بمرض التسمم السجقي ودخل في غيبوبة في سجن في بيونغ يانغ؛ وتوفي بعد فترة وجيزة من عودته إلى وطنه. ولا تزال هناك أسئلة بشأن الظروف التي تسببت في إصابته بتلف الأنسجة الدماغية الحاد ودخوله في غيبوبة لمدة ١٥ شهراً بعد قيام موظفي السجن، حسب ما أفيد، بإعطائه قرصاً منوماً. وأصدر المقرر الخاص بياناً صحفياً بشأن القضية<sup>(٧)</sup>، سلط فيها الضوء على تعذر الحصول على الرعاية الصحية المناسبة على السجناء في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويشدد على ضرورة أن تقدم الحكومة إلى أسرة السيد وارمبير جميع المعلومات والسجلات بشأن الظروف التي جرى فيها اعتقاله والعلاج الذي تلقاه أثناء فترة احتجازه.

١٦ - ومع أن المقرر الخاص ما زال غير قادر على جمع معلومات عن ظروف المحتجزين في معسكرات الاعتقال السياسي نظراً للسرية المحيطة بها، فإنه تلقى معلومات عن عدة حالات سوء معاملة في أماكن احتجاز أخرى بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٧. وتتعلق المعلومات بمرافق احتجاز تديرها وزارة أمن الدولة ووزارة الأمن الشعبي، وبمعسكرات الأشغال الشاقة (كيوهو/سو) للأشخاص الذين يرتكبون جرائم غير سياسية. وتصوّر الشهادة التي أدلت بها امرأة كانت محتجزة في كيوهو/سو الصعوبات التي تواجه المحتجزين في تلك المعسكرات في الحصول على الخدمات الأساسية، مثل مياه الشرب. فقد روت أن "التحدي الأول [...] في الصباح هو إيجاد الماء، لأن ثلاث أو أربع زنانات فقط من أصل ٣٠ زنانة فيها ماء الصنبور ولفترة محدودة في الصباح. كان علينا أن نمشي مدة ساعة للوصول إلى حنفية ماء لكي نغسل وجوهنا".

(٧) OHCHR, "US student case is reminder of prison conditions in North Korea -- UN rights expert", 16 June 2017.

وواصلت الشاهدة كلامها لتكشف عن اتباع سياسة تمييزية فيما يخص الحصول على المياه في المعسكر، وقالت: "يُسمح لرؤساء الزنانات - وهم نزلاء يختارهم مسؤولو السجن وفقاً لمدى خلو سجلهم من الجرائم الست الكبرى - بالاعتقال، لكن لا يُسمح للبقية بذلك".

١٧- وأما الأشخاص المدعون في الاحتجاز السابق للمحاكمة، ولا سيما النساء اللاتي أُعِدْنَ قسراً من خارج البلاد، فيبقون عرضة للتعذيب. وقد تلقى المقرر الخاص معلومات عن عدة حالات لنساء أُعِدْنَ إلى وطنهن في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، وهذه المعلومات تؤكد وجود نمط من التعذيب والمعاملة المهينة أثناء الاستجواب في مراكز الاحتجاز بالقرب من الحدود مع الصين. ومعظم أولئك النساء زاولن أنشطة تجارية غير رسمية عبر طرق التهريب التي تتداخل مع شبكات الاتجار بالبشر. وانعدام سبل الحماية القانونية والسياسياتية لمكافحة الاتجار بالبشر في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يتيح للمتجرين إغراء أولئك النساء بقبول زيجات مدبرة في الصين أو بالعمل في قطاع الجنس. وروت إحداهن تجربتها في الاعتقال في أيار/مايو ٢٠١٦ فقالت: "بعد إعادتي إلى الوطن من الصين، اقتادوني إلى جيبكيولسو (وهو مركز احتجاز) تابع لوزارة أمن الدولة، في قرية سونغهو في مدينة هايسان. وكان هناك رجال ونساء في ذلك المبنى، ولكن كان معظمهم من النساء، لأن النساء في كوريا الشمالية أصبحن المعيل الرئيسي بعد توقف الكيانات التابعة للدولة عن العمل". أما عن ظروف احتجازها في المرفق، فقالت إنها "كانت لا إنسانية؛ ولا يمكنك تصورها إن لم تعيشها. وكنا نعامل مثل الحيوانات، كانوا يطعموننا الذرة فقط، أو حساء رديئاً من أوراق الفجل الخضراء المجففة. وكان المرحاض في غرفة تؤوي نحو عشرة أشخاص. ولا يُسمح لك بالتحرك ويجب عليك الجلوس دون حراك بنفس الوضعية. وإذا تحركت تُضرب".

١٨- وتشكل إجراءات الاعتقال والاحتجاز تحدياً كبيراً في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، نظراً إلى أن الناس لا يتمتعون بحقوقهم الأساسية في محاكمة عادلة أو في اتباع الإجراءات القانونية الواجبة، مثل حق المتهم في أن تستمع إليه محكمة مستقلة ومحيدة. وعلاوة على ذلك، فإن عدم تمكن المراقبين المستقلين من الدخول إلى مرافق الاحتجاز دليل على أن تمتع السجناء بالحماية اللازمة من الاعتداءات التي يقوم بها موظفي السجن أمر مستبعد. ويحث المقرر الخاص السلطات على طلب المساعدة التقنية عن طريق منظومة الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر من أجل المساعدة على إصلاح تشغيل نظام السجن لجعله يتلاءم مع المعايير الدولية. ويمكن أن تُمنح هذه المساعدة في شكل مشاريع تدريبية تركز على مواضيع أو مرافق محددة، مثل الحق في الحصول على المياه والنظافة الصحية. كما يمكن أن تتخذ شكل مشورة استراتيجية بشأن الخيارات المتاحة لإعادة هيكلة إدارة مؤسسات الاعتقال وتعديل التشريعات بطرق تراعي التحديات الإنمائية التي تواجهها الدولة والتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

## ٢- عمليات الاختطاف والأسر المشتبهة

١٩- لم يُحرز أي تقدم في حالات الاختطاف الدولي. فحتى نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، بقيت ١٧ حالة اختطاف معترف بها رسمياً لمواطنين يابانيين دون حل، بالإضافة إلى ٨٨٣ حالة أخرى لا يمكن فيها استبعاد قيام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالاختطاف. وبالإضافة إلى ذلك، يبقى ٥١٦ مواطناً من جمهورية كوريا اختطفتهم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عداد المفقودين. وقد اتصلت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالمفوضية طلباً للمساعدة في

حل قضايا قائمة تخص بعض مواطنيها، بما في ذلك القضية التي تخص ١٢ امرأة من عاملات المطاعم يُزعم أنهن أُخذن من الصين إلى جمهورية كوريا كرهاً في نيسان/أبريل ٢٠١٦. وسلط المقرر الخاص الضوء على هذه القضية الجديدة في بيانات وتقارير عامة قدمها إلى آليات الأمم المتحدة، بما في ذلك أن الروايات غير المتسقة التي تلقاها بشأن عاملات المطاعم تستحق دراسة ظروف وصولهن إلى جمهورية كوريا بعمق. ويشجع المقرر الخاص الأطراف المعنية على استكشاف مزيد من الآليات والاستراتيجيات لمعالجة هذه الادعاءات بهدف إعادة الاتصال بين هؤلاء الأفراد وأسرهم والسماح بالعودة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لمن يرغب منهم في ذلك. وهو سيدعم هذه الجهود من خلال مواصلة الدعوة مع الحكومات المعنية ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة، بما فيها جمعيتا الصليب الأحمر الوطني في الكوريتين.

٢٠- وينبغي النظر في الادعاء الأخير بشأن اختطاف مواطنين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية جنباً إلى جنب مع حالات الاختطاف التاريخية التي لم تحل بعد لمواطنين من اليابان أو من جمهورية كوريا أو من بلدان أخرى. ويؤكد المقرر الخاص أن الاختفاء القسري جريمة لا تتوقف إلا بالكشف عن مصير كل شخص مختفٍ وعن مكان وجوده. وفي خضم الجهود الرامية إلى إعادة هؤلاء الأشخاص إلى أحبابهم، هناك أيضاً ضرورة كشف الحقيقة للأسر التي تستمر في البحث عن الشخص المختفي ما لم تحصل على معلومات موثوقة تفيد بأنه لا يزال على قيد الحياة. ويبحث المقرر الخاص جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الاستفادة من دعوة الأمم المتحدة، ولا سيما المفوضية، إلى اتخاذ إجراءات للمشاركة في تبادل أوسع نطاقاً بشأن مسألة الاختطاف وإلى الالتزام جدياً بالتحقيق في الادعاءات المقدمة عليها وبالرد عليها. وفي هذا الصدد، يؤيد المقرر الخاص إنشاء إطار عمل شامل للنظر في جميع حالات الأشخاص المختفين في البلدان الثلاثة، باستخدام نهج يركز على الضحايا بعيداً عن الاعتبارات السياسية. وفي حالة اليابان، اقترح المقرر الخاص إعادة تقييم الاتفاق الذي وقع في استوكهولم في أيار/مايو ٢٠١٤ سعياً إلى تحسين المجالات المتفق عليها بين حكومتي اليابان وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. واستناداً إلى اللجنة المحلية التابعة لحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المكلفة بمهمة التحقيق في حالات اختطاف المواطنين اليابانيين، قد يكون من المفيد الدعوة إلى مشاركة خبراء من كلا البلدين، كالخبراء العلميين أو خبراء الأدلة الجنائية مثلاً، فضلاً عن مشاركة خبراء دوليين.

٢١- ويعرب المقرر الخاص عن تقديره للجهود التي بذلتها جمعية الصليب الأحمر في جمهورية كوريا للمساعدة على استئناف لقاءات لم شمل الأسر المعلقة منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وأفادت حكومة جمهورية كوريا، أن عدد الأشخاص الذين لا يزالون مسجلين على قائمة لقاء لم الشمل مع أقاربهم في كوريا الشمالية يقل عن ٥٩ ٠٠٠ شخص من أصل ١٢٩ ٦١٦ صاحب طلب. ويبلغ متوسط عمر هؤلاء الأشخاص ٨١ عاماً<sup>(٨)</sup>. وأكد المقرر الخاص في تقارير سابقة الحاجة الملحة إلى الاهتمام هؤلاء الضحايا وضمان ألا يعانون من تبعات التطورات السياسية السلبية<sup>(٩)</sup>. ويدعو المقرر الخاص حكومتي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجمهورية كوريا إلى

(٨) عدم تمكن المقرر الخاص من الدخول إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منعه من التواصل مع أفراد الأسر المشتتة التي تعيش هناك، كما منعه من الحصول على توضيحات من السلطات.

(٩) انظر أيضاً: OHCHR, *Torn Apart: the Human Rights Dimension of the Involuntary Separation of Korean Families* (Geneva, 2016).

الاستفادة من الزخم الذي ولدته الألعاب الأولمبية في بيونغ تشانغ وإلى استئناف الحوار بين الكوريتين بغية تنظيم لقاء للـم شمل الأسر في أوائل عام ٢٠١٨. وينبغي إعادة فتح قنوات الاتصال الشخصي دون تأخير، بوسائل منها الرسائل الخطية ورسائل الفيديو.

٢٢- واجتمع المقرر الخاص مع رجل وامرأة يقيمان في جمهورية كوريا منذ عدة سنوات ويرغبان الآن في العودة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لاسترجاع روابطهم الأسرية المقطوعة<sup>(١٠)</sup>. ولم يتمكن أي منهما من العودة إلى دياره، بسبب القيود المفروضة على مواطني جمهورية كوريا فيما يخص التواصل مع الأشخاص في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو السفر إليهم دون تصريح مسبق من الحكومة. واشتكت أيضاً من الوصم الاجتماعي والضغط الملحوظ الذي تمارسه السلطات وهو ما أضر كثيراً برفاهما الشخصي. ويدعو المقرر الخاص حكومة جمهورية كوريا إلى السماح لهما بالسفر إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وضمان أن يراعى في تفسير قانون الأمن الوطني أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالحقوق في حرية التنقل.

٢٣- واستمر نمط الإعادة القسرية لمواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بمن فيهم الأطفال، من الصين طوال الفترة قيد الاستعراض. وتدرج السلطات الصينية هؤلاء المواطنين في فئة المهاجرين لأسباب اقتصادية، الأمر الذي يجعلهم غير مؤهلين للاستفادة من أي حماية ويعرضهم لخطر التعذيب عند إعادتهم إلى أوطانهم. ويحث المقرر الخاص الحكومة الصينية على التقيد بمبدأ عدم الإعادة القسرية والتماس سبل الحوار بخصوص هذه المسألة مع المقرر الخاص ومنظومة الأمم المتحدة ككل، بغية السماح بالوصول إلى الميدان لتوفير الحماية للهاربين المكفولة لهم بموجب القانون الدولي والقانون الصيني كذلك<sup>(١١)</sup>.

### ٣- حرية الفكر والحصول على المعلومات

٢٤- أعلن القائد الأعلى في خطابه بمناسبة السنة الجديدة أنه "ينبغي لجميع منظمات الحزب ألا تتساهل أبداً مع جميع الأفكار المغايرة ومع ازدواجية معايير النظام التي تتعارض وإيديولوجية الحزب، بل ينبغي تعزيز وحدة الحزب ككل على قلب واحد بالتركيز على لجنته المركزية بكل طريقة ممكنة"، وأوعز إلى "جميع الموظفين، وأعضاء الحزب وغيرهم من الأشخاص العاملين بإطلاق حملة عامة" بهدف تعزيز الهوية الوطنية وطريقة الحياة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويؤكد الإعلان ما ورد في التقارير الأخيرة من تشديد القيود المفروضة على حرية الفكر والوجدان والحصول على المعلومات. فعلى سبيل المثال، ادعت امرأة عضو في حزب العمال الكوري غادرت البلاد في عام ٢٠١٧ أنها اعتُقلت وسُجنت ثلاث مرات في عامي ٢٠١٥ و٢٠١٦ بسبب مشاركتها في نشاط يُعتبر مخالفاً لإيديولوجية الحزب المسيطر.

(١٠) وجهت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عناية مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى حالة إحدى النساء، وتُدعى كيم ريون هوي. ويحث المقرر الخاص الحكومة على التواصل معه من أجل مواصلة معالجة قضيتها.

(١١) أكد مجلس الأمن من جديد في قراره ٢٣٩٧ (٢٠١٧) مبدأ عدم الإعادة القسرية عندما يقرر أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تعيد إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية جميع مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين يكسبون دخلاً في الدولة العضو إلا إذا وجدت الدولة العضو أن إعادة أحد مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أمر محظور بموجب القوانين الوطنية والدولية السارية، بما فيها القانون الدولي للاجئين والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وادعت المرأة، التي كانت في السابق تتخذ من التنجيم سبيلاً لكسب العيش، أن المدعي العام أمرها بكتابة مذكرة اعتراف تقول فيها إنها تمارس الشعوذة وهي نشاط لا يسمح به حزب العمال الكوري. وأضافت أن المدعي العام كان لا يتوقف عن وخزها بعصا خشبية بينما كانت جالسة على كرسي؛ وأنه كان يأمرها بعدم الرد ويضربها كلما احتجت. واعتبرت السلطات أيضاً أن نشاط هذه المرأة يشكل تهديداً خلال فترة احتجازها، ففصلتها عن باقي المعتقلين في مكاتب المدعي العام ووزارة أمن الدولة. ولم تنجح في جعل السلطات تطلق سراحها إلا بعد أن دفعت ما مجموعه ٢٠٠ ١ يوان صيني (ما يعادل تقريباً ١٨٠ دولار أمريكي) كرشاوي لمختلف المسؤولين. وكشفت شهادات أخرى عمليات تدقيق شديدة فيما يتعلق بالحصول على المعلومات، بما فيها التدقيق في اتصالات الهواتف المحمولة رغم اتساع نطاق ملكيتها. فعلى سبيل المثال، تصف امرأة هربت في عام ٢٠١٦ الجهود التي بُذلت للتهرب من مراقبة الدولة اتصالات الهواتف المحمولة، وتقول إننا "نشغل هواتفنا المحمولة عندما نحتاج إلى استخدامها فقط. ونعلم أن بإمكان وزارة أمن الدولة تحديد مكاننا أو التنصت على محادثتنا، لذا لا نقوم بإجراء اتصالات حتى عندما نكون في المنزل؛ وبدلاً من ذلك، نذهب إلى الجبال لإيجاد مكان لتجنب التشويش [الذي تقوم به الحكومة]".

٢٥- يحظى الحق في حرية الفكر والوجدان والدين والحق في الحصول على المعلومات بحماية صكوك عالمية شتى، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية دولة طرف في هذه الصكوك. وعلى النحو المنصوص عليه في هذه الصكوك، فإن هذه الحقوق تشمل حرية اعتناق معتقد أو قناعة شخصية، سواء أأبدت مظاهره فردياً أو مع آخرين، بغض النظر عن الإيديولوجية أو المعتقد السائدين؛ وبذلك تظهر عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزئة. ويحث المقرر الخاص السلطات على الامتناع عن تقييد هذه الحقوق وعلى غيرها من الحريات الأساسية التي لا يتمتع الناس بها حتى الآن، مثل السفر داخل البلد وخارجه.

## باء- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٢٦- لا تزال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تواصل تطبيق الخطة الخمسية من أجل تعزيز النمو الاقتصادي، و"تحسين مستوى معيشة الشعب"، حسبما أعلن القائد الأعلى في خطابه بمناسبة السنة الجديدة؛ وأعلن أيضاً في تلك المناسبة، عن ارتفاع الناتج في عام ٢٠١٧ في صناعات الصلب والصناعات الكيماوية، وغيرها من القطاعات الاستراتيجية. وينبغي أن تراعى بدقة في استعراض منتصف المدة للخطة الاقتصادية الظروف التي أنجز فيها هذا الارتفاع في الناتج الاقتصادي؛ فمثلاً، على النحو المبين أدناه، كلف توسيع شبكة السكك الحديدية في المناطق التي اختارتها الحكومة للأشغال العامة السكان الذين يعيشون هناك غالباً. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تُقر الخطة الاقتصادية بالتراطيب بين الحقوق المدنية والسياسية وكذلك بين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي غياب بيئة يمكن للناس فيها التجمع والتعبير عن أنفسهم بحرية، دون خوف أو تعرض للتمييز، لا يمكن أن يفيد النمو الاقتصادي إلا أقلية مفضلة، ولا أن يؤدي إلا إلى فجوات اجتماعية واقتصادية.

٢٧- وعلى الرغم من عدم اعتراف الحكومة صراحة بالاقتصاد غير الرسمي إلا أن هذا الاقتصاد كبير وأخذ في التوسع. وتبين شهادات الأشخاص الذين غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في السنوات الأخيرة أن الأسواق التي نشأت من خلال معاملات القطاع الخاص تعوض جزئياً جوانب النقص في توفير الخدمات الحكومية ومنها الغذاء والسكن والرعاية الصحية. ويبدو أن السلطات، بوقوفها موقف المتفرج، لا تعارض أن يكون للأسواق أثر تمكيني على تمتع الناس بحقوق الإنسان. بيد أن هناك حاجة إلى تنظيم هذه المعاملات على نحو يساعد على التقليل من الفساد، واستحداث نظام ضريبي عادل، وإتاحة المزيد من الفرص للناس في الحصول على هذه الخدمات الأساسية دون تمييز.

## ١- الحق في الغذاء

٢٨- يشكل انعدام الأمن الغذائي مشكلة مزمنة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومدعاة للقلق الشديد. فلم تقتصر نتائج انهيار نظام التوزيع العام في أعقاب المجاعة في عام ١٩٩٠ على الحد من إمكانية حصول الشعب على الغذاء فحسب، بل إنها أضعفت أيضاً قدرة السلطات العامة على منع حدوث أزمات غذائية. وكشف آخر تقييم للاحتياجات أجراه فريق الأمم المتحدة القطري في آذار/مارس ٢٠١٧ عن أن ١٠,٥ ملايين نسمة أو ٤١ في المائة من السكان يعانون من سوء التغذية. ولا يُظهر مقياس سوء التغذية معاناة جزء كبير من السكان فحسب، بل يظهر انعدام آفاق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية في المجتمع عموماً. وأظهر أيضاً تقييم الاحتياجات أن حصص الإعاشة التي يتلقاها الشعب عن طريق نظام التوزيع العام، الذي يعتمد عليه ١٨ مليون شخص، لا يبلغ هدف الحكومة المحدد في ٥٧٣ غرام في المتوسط للفرد الواحد في اليوم. ولا تزال المحافظات الشمالية عرضة للكوارث الطبيعية، فقد شهدت في السنوات الأخيرة دورات من الجفاف والفيضانات والانخفاضات الأرضية أدت إلى انخفاض الناتج الزراعي وأضررت بنوعية التربة. وتلاحظ وكالات الأمم المتحدة في أنشطتها تزايد هشاشة هذه المناطق الجغرافية، وكذلك كون شرائح محددة من السكان تقطن هذه المناطق معرضة لانعدام الأمن الغذائي؛ فعلى سبيل المثال، وضعت منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) أنشطة محددة لبناء القدرات بهدف الوقاية من التقزم ونقص التغذية عند الرضع في مقاطعات هوانغاي الجنوبية وهامغيونغ الجنوبية وكانغون. وقد تتدهور الحالة أكثر بسبب الآثار السلبية المحتملة للجزءات المفروضة على الاقتصاد ككل<sup>(١٢)</sup>.

٢٩- ويحل القطاع غير الرسمي المتنامي محل نظام التوزيع العام بالنسبة للعديد من المجتمعات المحلية، إذ إن الناس يبحثون عن مصادر بديلة للأغذية. وقد أبلغ رجل، هرب في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، المقرر الخاص أن الشعب لم يحصل على أي أغذية من الدولة وأنه لم يتمكن من الحصول على أغذية لنفسه إلا عن طريق عمليات التهريب مع الصين. وأضاف أن "بين ٧٠ إلى ٨٠ في المائة" من الأشخاص الذين يعرفهم لم يتلقوا أي أغذية من الدولة، واضطروا إلى البحث عن مصادر أخرى عن طريق أقاربهم أو القيام بأعمال تجارية. وقال إنه لم يحصل على حصص الإعاشة إلا كبار المسؤولين الحكوميين فأطفالهم في صحة جيدة ولا يحملون هم

(١٢) انظر "DPR Korea: Needs and Priorities"، تقرير المنسق المقيم في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، آذار/مارس ٢٠١٧.

تكاليف الغذاء أو الملابس كأى شخص آخر. وأوضح الرجل أيضاً أن الأطفال في المدارس لا يحصلون على أي أغذية. وتتوافق هذه الشهادة مع نتائج البحث الأخير بشأن إمكانية الحصول على الأغذية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، التي أبانت أن حصص الإعاشة استمرت في التفاوت من حيث وتيرتها وكميتها، حسب موقع الأشخاص الجغرافي ومنصبهم الوظيفي وأصلهم الاجتماعي<sup>(١٣)</sup>.

٣٠- وأكد القائد الأعلى في خطابه بمناسبة السنة الجديدة مذهب "يوشي" (الاكتفاء الذاتي)، الذي تقوم عليه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، كمبدأ أساسي في استراتيجيته الخمسية لتحديث الاقتصاد. وفي الممارسة، انتقل المجتمع من العمل الجماعي إلى أشكال فردية من الاعتماد على الذات، نظراً إلى أن الناس مجبرون على إيجاد سبيل للحصول على الأغذية والضروريات الأخرى بدلاً من انتظار المساعدة من الدولة. وتتلخص المعضلة التي تواجه السكان في إيجاد سبل لتلبية الاحتياجات الأساسية اليومية بالالتفاف على الحظر الرسمي والعقوبة على المبادرة الخاصة المفروضين من دولة لا تلي أصلاً تلك الاحتياجات. وينبغي للسلطات أن تقر بهذه التغييرات عند تنفيذها خطة الدولة للتنمية الاقتصادية وأن تأخذ بعين الاعتبار مسؤولياتها فيما يتعلق بالحقوق في الغذاء وغيره من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وينبغي لها، على وجه الخصوص، أن تنظر في النتائج المحتملة لمبدأ الأعمال التدريجي للحقوق المكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي تُعد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية طرفاً فيه. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي للحكومة أن تسعى إلى الحصول على المساعدة من الخبراء الدوليين في الحق في الغذاء أثناء تنفيذها إصلاحات اقتصادية وذلك بغية التأكد من أنها تتقيد بالتزامات الدولة في هذا المجال.

٣١- ويشعر المقرر الخاص بالقلق من أن تؤدي السقطة المشعة للأنشطة النووية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى تلوث التربة والمحاصيل. وينبغي للسلطات إدراك ضعف القطاع الزراعي على مواجهة الطوارئ النووية والإشعاعية، وتقييم الآثار المحتملة فيما يتعلق بالحصول على الغذاء، فضلاً عن التأثير على نطاق أوسع على الصحة العامة والبيئة. ويحث المقرر الخاص الحكومة على وضع خطة شاملة للتأهب والتصدي لحالات الطوارئ بالتشاور مع أعضاء فريق الأمم المتحدة القطري ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

## ٢- الحق في سكن لائق

٣٢- تلقى المقرر الخاص معلومات بشأن الإخلاء القسري للسكان في قرى مقاطعة ريانغانغ بسبب التنمية الصناعية في المنطقة. وتفيد التقارير أن السلطات، في نيسان/أبريل ٢٠١٧، أمرت أسراً تسكن القرى، يصل عددها إلى ٦٠٠ أسرة، بإخلاء منازلها التي دُمرت بعد ذلك لفسح المجال أمام بناء خط جديد للسكك الحديدية ومجمعات سكنية شاهقة. ووفقاً للمعلومات الواردة، نقلت السلطات السكان إلى مهاجع تابعة للمصانع أو طلبت منهم الإقامة مع أقاربهم، ولكنها لم توفر لهم أي خيارات إعادة التوطين على المدى الطويل. ولم تتخذ أية تدابير للتشاور مع الأشخاص المحرومين في هذه المجتمعات المحلية، مثل الأطفال وكبار السن،

(١٣) Korea Institute for National Unification, *White Paper on Human Rights in North Korea* 2017, July (١٣) 2017, pp. 271-283.

ولا لتلبية احتياجاتهم. وتفيد التقارير أيضاً أن بعض السكان الذين أخلت منازلهم استنفروا لمساعدة فرق العمل الشبابية المحلية في أشغال بناء السكك الحديدية. وهذه ليست المرة الأولى التي ترحل فيها السلطات السكان في هذه المنطقة. وبحسب ما أفاده شهود، جرى ترحيل مجتمعات محلية أيضاً دون إخطار وهدم نحو ٣٠٠ منزل قصد شق طريق لأعمال الهياكل الأساسية العامة، في حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٣٣- وينطوي ترحيل السكان في سياق مشاريع التنمية الاقتصادية على مجموعة صارمة من الضمانات القانونية والسياساتية. وينبغي أن يُشرك في عمليات التنمية الحضرية أو الريفية كل من قد يتضرر منها عن طريق إرسال إشعار مناسب إلى الأشخاص الذين قد يتضررون من هذه العمليات فضلاً عن إعطائهم حق الطعن في قرار الإخلاء واقتراح بدائل عليهم (انظر A/HRC/4/18، المرفق الأول). ويحث المقرر الخاص حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على إدماج هذا النهج القائم على المشاركة في برامجها الإنمائية، كما يحثها على مراعاة مبادئ النهج القائم على الحقوق في عملية برمجة التنمية التي تدعم إطار العمل الاستراتيجي للتعاون مع الأمم المتحدة ٢٠١٧-٢٠٢١. ويشير المقرر الخاص إلى أن الحكومة مسؤولة عن توفير الحماية للسكان، ولا سيما لأكثر فئات السكان ضعفاً، قبل الإخلاء وفي أثنائه وبعده.

٣٤- وبحسب شهادات الهاربين من أنحاء مختلفة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك بيونغ يانغ والمقاطعات الداخلية، من بين الاتجاهات الملحوظة التطور السريع لسوق الإسكان الخاص؛ فعلى سبيل المثال، أخبرت مقيمة سابقة في مدينة هايسان في مقاطعة ريانغانغ هربت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ المقرر الخاص أن من الشائع بين الناس الادخار من أجل شراء بيت (يبلغ متوسط سعر شقة بمساحة ١٥ - بيونغ (٥٠ متراً مربعاً) في منطقته ١ ٥٠٠ يوان صيني (٢٣٠ دولار أمريكي)). وأوضح أن سوق الإسكان آخذ في الاتساع وأن العديد من الأشخاص يعتمد على التحويلات المالية من جمهورية كوريا لإنجاز تلك الصفقات. ويدعو المقرر الخاص السلطات إلى كفالة أن يشكل تطور سوق الإسكان ضماناً لتمتع أصحاب المنازل بأمن الحياة وأن يوفر لهم الحماية القانونية من أي إخلاء أو تجريد من الملكية. وينبغي للحكومة أيضاً كفالة أن يتيح توافر المساكن عن طريق القطاع الخاص للشعب الحصول على خيارات أوسع للإسكان وأن يسهل عمليات تنقلهم الطوعية بين المقاطعات بغية إنجاز هذه الصفقات.

## خامساً- تعاطي الدولة مع الأمم المتحدة

٣٥- أشارت لجنة حقوق الطفل في ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الدوري الخامس لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (CRC/C/PRK/CO/5) إلى إحراز بعض التقدم في مجال الحد من وفيات الأطفال والأمهات، على الرغم من أنها أعربت عن قلقها من أن قوانين الدولة وسياساتها العامة لا تحمي القصر من التعذيب والمعاملة المهينة، ولا سيما الأطفال الذين يعادون قسراً من الخارج وأولئك المحتجزين في معسكرات الاعتقال السياسي. وأوصت اللجنة الحكومة بأمور منها تزويد اللجنة الوطنية المعنية بتنفيذ المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان بولاية كافية لتنسيق مشاركة الدولة مع الآليات الإقليمية والدولية. وأبرزت ضرورة أن تتيح السلطات البيانات الرسمية بحيث يتسنى رصد التقدم المحرز في سياسات حماية الطفل وتقييمه بصورة منهجية.

٣٦- وسلطت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الجامع للتقارير الدورية من الثاني إلى الرابع لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (CEDAW/C/PRK/CO/2-4) الضوء على عدة إصلاحات تشريعية منذ عام ٢٠١٠ حمت المرأة من ممارسة بعض أشكال العنف عليها، على الرغم من أنها أشارت إلى استمرار انعدام القوانين التي من شأنها أن تتيح وضع تعريف شامل للتمييز في حق المرأة. ووجهت عناية الدولة أيضاً إلى عدم وجود معلومات عن الخطوات الملموسة التي اتخذتها الحكومة لحماية ضحايا الاغتصاب وغيره من أشكال العنف القائم على نوع الجنس، وإلى عدم وجود أحكام قانونية متعلقة بجريمة الاتجار بالبشر. وطلبت اللجنة إلى السلطات أن تنضم إلى جميع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وأن تستعمل مؤشرات قابلة للقياس في تقييمها للاتجاهات في وضع المرأة.

٣٧- وقام المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بزيارة رسمية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من ٣ إلى ٨ أيار/مايو ٢٠١٧ (انظر A/HRC/37/56/Add.1). وخلال تلك الزيارة، أجرى المكلف بالولاية لقاءات مع مسؤولين من وزارة الصحة والاتحاد الكوري لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة، وزار كذلك عدداً من المؤسسات التي تستضيف الأشخاص ذوي الإعاقة البدنية في بيونغ يانغ وفي مقاطعة هوانغهاي الجنوبية. واتضح من خلال التفاعلات مع السلطات أن هناك حاجة شديدة للمساعدة التقنية في مجالات مثل تيسير الوصول وتنفيذ المعايير الدولية المتعلقة بالتصميم العام. ويرحب المقرر الخاص بهذه الفرصة، التي ستساعد على انتقال البلد إلى نهج قائم على حقوق الإنسان بشأن الإعاقة بما يعزز المساواة وعدم التمييز. وهو يبحث جميع الجهات الفاعلة المعنية في المجتمع الدولي إلى تسهيل تعريف المسؤولين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأفضل الممارسات الدولية، حتى في البلدان النامية، وتيسير حصولهم على الخبرة ذات الصلة.

٣٨- ويشجع المقرر الخاص جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على توسيع نطاق تعاونها مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان بما يتماشى مع توصيات الاستعراض الدوري الشامل. وينبغي السعي لتحقيق التعاون، على سبيل المثال، مع آليات الإجراءات الخاصة بشأن الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية على التمتع بحقوق الإنسان؛ والحق في الغذاء؛ والحق في المياه النظيفة والنظافة الصحية؛ ومسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان؛ والحق في التنمية؛ والاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال؛ وتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير؛ والحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات؛ واستقلال القضاة والمحامين؛ والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ وحرية الدين أو المعتقد. ويبحث المقرر الخاص السلطات على النظر في إمكانية التعاون مع هؤلاء المكلفين بالولايات وتيسير الزيارات القطرية وغيرها من أشكال تقديم المعلومات، بما فيها إصدار بيانات إحصائية مفصلة عن القطاعات ذات الصلة. ويشجع المقرر الخاص أيضاً الاستمرار في التعاطي مع هيئات رصد المعاهدات. وسيواصل المقرر الخاص الاضطلاع بولايته توخياً لتضافر هذه الجهود ولضمان أن تتمكن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الاستفادة من ثروة الموارد المتوفرة عن طريق هذه الآليات بغية تحسين الحالة على أرض الواقع.

٣٩- وكانت زيارة وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إلى بيونغ يانغ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، فرصة قيمة لنزع فتيل التوتر وإعادة الحوار السياسي مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى مجراه. وأحاط المقرر الخاص بإدارة الشؤون السياسية علماً بحالة حقوق الإنسان خلال زيارته السابقة إلى مقرات القيادة؛ وعلى الرغم من أن حقوق الإنسان لم تكن محور اهتمام وكيل الأمين العام في تفاعله مع السلطات، فإن تدابير بناء الثقة في مجال الحوار السياسي سوف تتضمن بالضرورة عنصر حقوق الإنسان. فإطلاق سراح الرعايا الأجانب الذين ما زالوا محتجزين حتى وقت إعداد التقرير، على سبيل المثال، لن يساعد على الحد من الخلافات مع الدول المعنية فحسب، بل إنه سيكون أيضاً خطوة إلى الأمام في معالجة حالات الاحتجاز التعسفي والمخالفات في مجال إقامة العدل. وينبغي أن تراعى أيضاً في المناقشات التي تتناول الطموحات النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية آثار مواصلة التسليح على حقوق الإنسان. ويرى المقرر الخاص أنه ينبغي إيلاء الأولوية الرئيسية لحماية سبل عيش الناس وزيادة فرصهم في الحصول على الخدمات العامة. ويجب أن يدعم المجتمع الدولي هذا التحول في التفكير ببذل جهود أكبر بغية الحد من سباق التسلح في شبه الجزيرة الكورية برمتها، وتحويل اتفاق الهدنة العسكرية إلى معاهدة سلام.

## سادساً- التقدم المحرز في جدول أعمال المساءلة

٤٠- بدأت المفوضية في تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٤/٣٤ خلال الفترة قيد الاستعراض. وقرر المجلس في هذا القرار أموراً منها تعزيز قدرة المفوضية لفترة السنتين، وكذلك هيكلها الميداني في سيول، للتمكن من تنفيذ التوصيات ذات الصلة التي قدمها فريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة في تقريره الرامي إلى تعزيز جهود الرصد والتوثيق الحالية، وإنشاء مستودع مركزي للمعلومات والأدلة، وتكليف خبراء في المساءلة القانونية بتقييم جميع المعلومات والشهادات بهدف وضع استراتيجيات يمكن اعتمادها في أي عملية مساءلة في المستقبل. وفي وقت إعداد هذا التقرير، كانت عملية تعيين موظفين جدد جارية، بمن فيهم أحد كبار الخبراء في مجال العدالة الجنائية وكذلك فريق الموظفين القانونيين.

٤١- وتتخذ التوصيات التي قدمها فريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة (A/HRC/34/66/Add.1) نهجاً متعدد الأطراف وطويل الأجل، بطرق منها آليات مثل المحكمة الجنائية الدولية والمحاكم المختصة. ويؤكد المقرر الخاص هذه الجهود، ويؤكد أهمية اعتماد أسلوب الدعوة وجمع المعلومات الذي يهدف أيضاً إلى تحقيق نتائج فورية والثني عن ارتكاب مزيد من انتهاكات حقوق الإنسان. ويمكن أن يتخذ ذلك شكل تقارير علنية مؤقتة عن نتائج أنشطة التوثيق والنداءات العاجلة الموجهة إلى السلطات عن طريق مجلس حقوق الإنسان، أو تزويد المجتمع الدولي على نحو منتظم بآخر المستجدات بشأن ادعاءات محددة وبشأن المعنيين من أشخاص أو مؤسسات. وينبغي اعتبار حالة الأشخاص المحتجزين والجماعات الأخرى المعرضة للتمييز من المجالات ذات الأولوية بالنسبة لفرقة العمل هذه المعنية بالإبلاغ.

٤٢- وبينما تواصل الجهات الفاعلة الدولية توطيد إطار عملها لتعزيز المساءلة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، لا يُعرف في الواقع إلا القليل عن الخطوات التي تتخذها الآليات الوطنية من أجل تحديد المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان. وتتسم المعلومات عن هذه

التدابير بكونها متقطعة وقصصية؛ فعلى سبيل المثال، بيّن المقرر الخاص في تقريره السابق إلى الجمعية العامة أن البلد ينبغي أن يقدم المعلومات عن إمكانية إصدار أمر توجيهي يحث مسؤولي الاحتجاز على الامتناع عن انتهاك حقوق المحتجزين أثناء الاستجواب. وقد تكون حالات الإقالة المبلغ عنها لعدد كبير من كبار المسؤولين المتهمين بالفساد والتعسف في استعمال السلطة دليلاً أيضاً على انتهاج سياسة تحمي الناس من بعض تجاوزات الموظفين العموميين<sup>(١٤)</sup>. ولجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كل المصلحة في التعاون مع المقرر الخاص والمجتمع الدولي في تصميم سياسات المساواة هذه وفي تنفيذها وتقييمها، إن وجدت. ولن يساعد هذا الدولة على تطبيق المعايير ذات الصلة فيما يتعلق بالإجراءات القضائية المراعية للأصول والحق في محاكمة عادلة فحسب، بل سيشجع للضحايا أيضاً فرصة التوصل إلى فهم أفضل للخيارات المتاحة للتماس العدالة بواسطة المؤسسات الوطنية.

## سابعاً - استنتاجات وتوصيات

٤٣ - تُظهر حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أنماطاً مستمرة لانتهاكات جسيمة تتفاقم بسبب مناخ النكبات السياسي وشعارات النزاع الرنانة. ولا يزال نظام سجون الدولة الموسع والقيود الصارمة المفروضة على جميع أشكال حرية التعبير والتنقل والحصول على المعلومات، إضافة إلى صعوبة الحصول على الاحتياجات الأساسية، ولا سيما الأغذية، يعزز الخوف من الدولة ويترك الشعب تحت رحمة الموظفين العموميين غير الخاضعين للمساءلة، بما في ذلك على صعيد المقاطعات. وكما هو الحال في جميع انتهاكات حقوق الإنسان من هذا الحجم، فإن الأثر الحاصل على المجتمع غير متساو؛ وأكثر من يعاني هو ضعيف الحال المغمور. ومن بين أشد الفئات تضرراً من التجاوزات في مجال حقوق الإنسان، السجناء والمقيمون في المناطق الريفية والأشخاص الذين أعيدوا قسراً من الخارج وأولئك الذين يعيشون في حالة فقر.

٤٤ - وقد زادت أوجه القصور في هياكل الدولة قدرة الفرد على التأقلم وعززت ثقافة إقامة المشاريع، في وقت يسعى فيه الشعب من كل الأعمار والأجناس إلى التغلب على فشل نظام التوزيع العام وتقلص فيه دور القطاع العام بصورة أعم. وقد أتاح انفتاح الدولة على اقتصاد السوق لآلاف الأفراد تطوير أعمال تجارية ناجحة وكسب لقمة العيش، إلا أن طبيعته السرية ربما تكون قد قوضت مؤسسات الدولة ذاتها ومدى أهميتها بالنسبة للناس، ولا سيما في المقاطعات الداخلية. والأهم من ذلك هو أخطار اقتصاد الظل الذي يزيد من احتمال تعرض النساء إلى الوقوع ضحية عمليات الاتجار بالبشر، وتعرض سيدات الأعمال اللواتي أعدن من الخارج للتعذيب.

٤٥ - وعلى الرغم من حجم هذه الانتهاكات وفداحتها، فإن الفرصة سانحة في الوقت الحاضر لتحسين الحالة من خلال توثيق التعاون مع المجتمع الدولي. فبعد عقود من العزلة

(١٤) قال القائد الأعلى، في خطاب السنة الجديدة، إنه ينبغي للحزب التشديد على "استئصال التعسف في استخدام سلطة الحزب والبيروقراطية وغيرها من أساليب وطرائق العمل التي عفا عنها الدهر" - وهو توجيه قد يستتبع اتخاذ تدابير للمساءلة.

والإمكانات المحدودة للتدقيق والرصد والتعاون التقني، شرع البلد في التحوار مع هيئات رصد المعاهدات والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وهو أمر كان يبدو مستبعداً قبل بضع سنوات فقط. وفي إطار تعاونه مع منظومة الأمم المتحدة، أدمج عناصر من نهج قائم على الحقوق في وضع البرامج. وتواصل البلد مع المفوضية طلباً للمساعدة في حل قضايا ادعاءات الاختطاف، كما شارك في حوار المجتمع المدني الإقليمي بشأن السلام والاستقرار. وهذه تطورات إيجابية ودليل على أن الحوار الهادف قد يكون ممكناً، على الرغم من صعوبته. ويحث المقرر الخاص جميع أعضاء المجتمع الدولي على الاستمرار في بناء الثقة مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وعلى إفساح مكان لها يساعد على الاستفادة إلى أقصى حد من الخبرة التقنية المتاحة في المنظومة الدولية لحقوق الإنسان.

٤٦- وتعزز المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان مشروع معقد ومستمر، ينطوي على جدول أعمال مستعجل بشأن المسؤولية الجنائية، بالتوازي مع رؤية أطول أجلاً لإنشاء ثقافة المساءلة في مؤسسات الدولة. وقد اتخذ مجلس حقوق الإنسان والمفوضية إجراءات للمضي قدماً بجدول الأعمال الأول، إلا أن لسلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية دور حاسم في تحقيق الهدف الثاني، وعلى نطاق أوسع في إنشاء وصون الحس بتبني المسألة على الصعيد الوطني توجيهاً للتوفيق في نهاية المطاف بين جدولي أعمال المساءلة. وفي هذا الصدد، ينبغي للحكومة أن تفتح أبواب الاتصال مع المفوضية وغيرها من المنظمات العاملة على تعزيز إمكانية اللجوء إلى القضاء. وستوفر هذه القناة محفلاً يمكن للمكلفين بمهام من خلاله التعرف على ما يطلب منهم القانون الدولي لحقوق الإنسان فعله والحالات التي فشلوا فيها وسبب الفشل والسبل المتاحة لمعالجة الحالة. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن توفر هذه القناة حيزاً آمناً للضحايا داخل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كي يتقدموا بشكاويهم ويفهموا على نحو أفضل السبل التي يمكنهم التماس العدالة من خلالها بواسطة الآليات المتاحة، سواء داخل بلدهم أو خارجه.

٤٧- ويحث المقرر الخاص حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على القيام بما يلي:

(أ) إجراء استعراض لظروف الاحتجاز في جميع أنحاء البلد بدعم من الجهات الفاعلة المعنية في المجتمع الدولي، بواسطة منظومة الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر، مثلاً؛ والتصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي لم تصبح طرفاً فيها بعد، لا سيما اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ واعتماد تغييرات سياسية فعالة لوقف إساءة معاملة الأشخاص المحتجزين؛

(ب) الامتناع عن تقييد الحق في حرية الفكر والوجدان والدين، والحق في الحصول على المعلومات وغيرها من الحريات الأساسية مثل حرية التنقل؛

(ج) التحقيق على وجه السرعة في قضايا الاختطاف التي لم تحل بعد التي تشمل مواطنين من اليابان وجمهورية كوريا ودول أخرى، والاستمرار في التماس الدعم والوساطة من الجهات الفاعلة المعنية بشأن هذه القضايا؛

- (د) الامتناع عن إخلاء السكان قسراً وإنفاذ ضمانات راسخة تحمي من الترحيل غير الطوعي للمجتمعات المحلية، ولا سيما في المناطق الريفية؛
- (هـ) دراسة أوجه القصور في نظام التوزيع العام التي تمنع الناس من الحصول على حصص الإعاشة التي يستحقونها، والتماس الخبرة من الأمم المتحدة لإصلاح هذا النظام؛
- (و) نشر الإحصاءات الوطنية والسجلات التاريخية والبيانات الخاصة بكل قطاع حتى يتسنى تقييم أثر الإجراءات الدولية على سبل عيش الناس؛
- (ز) استئناف الحوار مع جمهورية كوريا بشأن لم شمل الأسر المشتتة؛
- (ح) توفير المساعدة القنصلية للمواطنين الثلاثة من الولايات المتحدة الأمريكية والمواطنين الستة من جمهورية كوريا المحتجزين حالياً في بيونغ يانغ، وفقاً لاتفاقية فيينا بشأن العلاقات القنصلية، بغية إطلاق سراحهم في المستقبل القريب؛
- (ط) إعادة النظر في موقفها من ولاية المقرر الخاص، والشروع في عملية حوار؛
- (ي) توسيع نطاق تعاونها مع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان بتوجيه المزيد من الدعوات إلى المكلفين بولايات مواضيعية.
- ٤٨ - ويوصي المقرر الخاص بأن تقوم جمهورية كوريا بما يلي:
- (أ) إدماج الشواغل المتعلقة بحماية حقوق الإنسان في استراتيجية تواصلها مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛
- (ب) الاستفادة من نتائج عمليات الرصد التي تمت في إطار قانون حقوق الإنسان في كوريا الشمالية بغية استجلاء التحديات ذات الطبيعة العاجلة، وتقديم الدعم التقني للمساعدة على التصدي لها؛
- (ج) تكثيف الجهود الرامية إلى استئناف لقاءات لم شمل الأسر، ولا سيما من خلال تقديم الدعم إلى جمعيات الصليب الأحمر الوطنية في الكوريتين لاستئناف أنشطة إدراج الأسماء وإيصال المراسلات بين الأقارب؛
- (د) الاستفادة من الانفتاح الأخير في الحوار بين الكوريتين لمعالجة الادعاءات المتعلقة باختطاف مواطنين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.
- ٤٩ - يوصي المقرر الخاص بأن تقوم منظومة الأمم المتحدة بما يلي:
- (أ) الاستفادة من المبادرات الأخيرة المتعلقة بإقامة حوار بشأن حقوق الإنسان بغية تقديم برامج محددة للمساعدة التقنية التي تساعد مسؤولي الحكومة على معالجة أوجه القصور التي تشوب سياساتهم وسبل تحسين الحالة؛
- (ب) تعزيز تدابير بناء الثقة مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بطرق تساعد على منع نشوب نزاعات ومعالجة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(ج) مواصلة الضغط من أجل تحقيق المساءلة بسبل منها التواصل المنتظم مع السلطات بشأن طبيعة الادعاءات عليها وخطورتها؛

(د) التحوار مع الصين بشأن مسألة عدم إعادة الهاربين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قسراً إليها، مع التركيز على حقوق الأشخاص العابرين لحدودها؛

(هـ) الدعوة إلى إجراء تقييم شامل للآثار السلبية غير المقصودة للجزاءات التي فرضها مجلس الأمن على التمتع بحقوق الإنسان.

٥٠ - ويوصي المقرر الخاص بأن تقوم منظمات المجتمع المدني بما يلي:

(أ) الاستفادة من منابر المشاركة المتاحة مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في مجالات بناء السلام والمساعدة الإنسانية للتحادث مع الدولة بشأن التزاماتها في مجال حقوق الإنسان؛

(ب) مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق المساءلة بسبل منها تقديم الدعم المتواصل لجهود المفوضية في سبيل تحقيق المساءلة من خلال تقاسم المعلومات والدعوة.